

البرهان في علوم القرآن

واما الثاني فهو مبني على ان هذه العبارات يلزم منها اثبات المثل ونحن قد منعناه بل احلناه من العبارة .

وقيل ليست زائدة اما لاعتبار جواز سلب الشيء عن المعدوم كما تسلب الكتابة عن زيد وهو معدوم او يحمل المثل على المثل أي الصفة كقوله تعالى مثل الجنة أي صفتها فالتقدير ليست كصفته شيء .

وبهذين التقديرين يحصل التخلص عن لزوم اثبات مثل وان لم تكن زائدة .
وأما القائلون بأن الزائد مثل وإلا لزم اثبات المثل ففيه نظر لاستلزام تقدير دخول الكاف على الضمير وهو ضعيف لايجيء الا في الشعر وقد ذكرنا ما يخلص من لزوم اثبات المثل .
وقيل المراد الذات والعين كقوله فإن آمنوا بمثل ما آمنتم به وقوله امرء القيس على مثل ليلي يقتل المرء نفسه .

فالكاف على بابها وليس كذا بل المراد حقيقة المثل ليكون نفيا عن الذات بطريق برهاني كسائر الكنايات ثم لايشترط على هذا ان يكون لتلك الذات الممدوحة مثل في الخارج حصل النفي عنه بل هو من باب التخيل في الاستعارة التي يتكلم فيها البياني .
فإن قيل انما يكون هذا نفيا عن الذات بطريق برهاني ان لو كانت المماثلة تستدعي المساواة في الصفات الذاتية وغيرها من الافعال فان اتفاق الشخصيتين بالذاتيات لا يستلزم اتحاد افعالهما